نظم الأصول من علم الأصول

للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين

المتوفى عام ١٤٢١هـ

المُسمَّى دُرَرَ الوصولِ

للشيخ أحمد بن سيدي محمد بن مود الجكني

دار الحضارة للنشر والتوزيع

١٤٢٤هـ

ح دار الحضارة للنشر والتوزيع، ١٤٢٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الجنكي، أحمد سيد محمد
نظم الأصول من علم الأصول المسمى درر الوصول/ أحمد سيد محمد الجنكي – الرياض، ١٤٢٤هـ
... ص ؛ ٢٤ سم
ردمك: ٧-٦-٩٤٩٥-٩٩٦٠
١- أصول الفقه. أ. العنوان
ديوى ٢٥١ ١٤٢٤/٦٧١٦

رقم الإيداع: ١٤٢٤/٦٧١٦
ردمك: ٧-٦-٩٤٩٥-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م

دار الحضارة للنشر والتوزيع
ص.ب ١٠٢٨٢٣ الرياض ١١٦٨٥
هـاتف: ٢٤٩٥٨٤٥

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد فيقول الفقير إلى المعبود: الشيخ أحمد بن سيدي محمد بن مود قد طلب مني أخونا في الله ذي الفضل الجلي، أبو العالية فخر الدين ابن الزبير بن علي، أن أنظم له الأصول من علم الأصول للشيخ، العلامة محمد بن صالح بن عثيمين، من أجل إقرائها لمجموعة من الطلاب، لسهولة حفظ النظم في الذاكرة، وسرعة استحضاره عند المذاكرة

كما قيل:

والنثر بالنظام لا يوازى
أما سمعت بيتي ابن غازى
وإنَّمَا رغبت في النظام
لأنه أحظى لدي المرام
وهو الذي تصغي له العقول
وسيف من حصله مسلول

فأحجمت أولاً لعدم الأهلية، ولسان حالي منشد:

أعـــيذها نظـــرات مـــنك صـــادقة

أن تحســب الشحم فيمن شحمه ورم

وأعاد الطلب مرة ثانية، فلم يسعني عدم الإجابة فاستعنت بربي وطرقت بابـه، فهيـئ مـا تـراه بالعـيان فـإن يك صواباً فمن الله، وإلا فمني والشيطان، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أملاه وأمضاه، من أثبت وسمه بأعلاه.

مساء الثلاثاء بتاريخ ١٤٢٤/٥/١هـ

٢٠٠٣/٧/١ م الرياض.

ترجمة مؤلف الأصل

نقلاً مما كتبه عبد الكريم بن صالح المقرن مع بعض التصرف

هوسماحة الزاهد العابد أبو عبد الله محمد بن صالح بن عثيمين التميمي الوهيبي، نجم ساطع من نجوم العلوم، ومنجم من مناجم الفقه، إذا ذكر اسمه ذكر العلم، والفقه والأصالة،والدليل والتحقيق والتحليل بَحْرٌ في سعة العلم،وصحة الاستدلال، ووضوح في المنهج وقوة في الاستنباط، ودماثة في الأخلاق وبساطة في التعامل هين لين زاهد، لم يغترّ بالشهرة ولم يلقِ لها بالاً ولم تفتنه الدنيا، عاش حميداً، ونسأله أن يكون شهيداً.

مولده :

ولد رحمه الله في عنيزة ٢٧ من شهر رمضان المبارك عام١٣٤٧هـ.

نشأته :

قرأ القرآن الكريم على جدّه من جِهَةِ أُمِّهِ عبد الرحمن بن سليمان آل دامغ، فحفظ القرآن مبكراً، وقد آتاه الله ذكاء وحرصاً على المعالي، مما كان له أثر كبير في تحصيلة للعلم.

بدأ في طلب العلم على مشايخ عنيزة أمثال الشيخ علي الحمد الصالحي، والشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع والشيخ عبد الرحمن بن علي بن عودان ، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي صاحب أضواء البيان، وسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ويعتبر فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر

السعدي هو شيخه وكان لَهُ الأثر الأول والأخير في تكوين شخصيته حيث تأثر به تأثراً بالغاً في سلوكه وكيفية تعليمه من إلقائه للمسائل وتأصيلها والترجيح بين الأدلة وقد خلفه فيما بعد في الإمامة والخطابة وبدأ رحمه الله التدريس من سنة ١٣٧١هـ في حياة شيخه ولم يزل ذلك دأبه رحمه الله حتى انتقل إلى رحمة ربه (جوار ربه) يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر شوال عام ١٤٢١هـ.

مؤلفاته:

ترك الشيخ ما يربو على (٤٠) أربعين كتاباً منها:

- فتح رب البرية.
- تفسير آيات الأحكام.
- تنبيه الأفهام بشرح عمدة الأحكام.
- مصلح الحديث.
- الأصول من علم الأصول، وهو موضوعنا وقد شرحه المؤلف.
- القواعد المثلى.
- الضياءُ اللاَّمِعُ.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع.
- حاشية على الروض المربع.
- الدماء الطبيعية للنساء.
- رسالة الحجاب.
- تعليق مختصر على لمعة الاعتقاد.
- مصطلح الحديث.

إلى غير ذلك مما لا يسعه المقام وقد كتبت كتبٌ في ترجمة الشيخ يرجع إليها من يريد الاستزادة.

والله الموفق.

كتبه الشيخ أحمد بن سيدي محمد بن مود الثلاثاء ١/ ٥/ ١٤٢٤هـ الرياض ١/ ٧/ ٢٠٠٣م.

كلمة عن
الأصول في علم الأصول

كتب الشيخ رحمه الله هذه الرسالة في الأصول لطلاب الثانوية والحق يقال وليس هذا من باب الإطراء المزيف أن هذه الرسالة الصغير حجمها، كثيرة الفوائد بل تفوق كثيراً مما كتب المتقدمون والمتأخرون في هذا الفن وذلك لسلاسة لفظها، وسلامتها من التعقيد اللفظي والمعنوي، ومنهج الشيخ فيها يمتاز بسهولة العبارة وضرب الأمثلة كعادته رحمه الله وقد شملت معظم أبواب فن الأصول عدا مسالك العلة، مما جعلها سهلة الاستيعاب على المبتدئين، وتذكرة للمنتهين وقد حاولت أن أنظم منها الأصول دون الأمثلة مخافة الإطالة وما أبرئ نفسي من الخطأ، وحسبي أني قصدت الخير،وهنا يطيب لي أن أتمثل بقول الشيخ محمد العاقب بن مايابي رحمه الله.

وَمَنْ رَأَى مِن أَهْلِ ذَا الْفِنّ الخَطَا
فِيمَا قَصَدت أو أصاب غلطا
فَلْيُغْمِضِ الْجَفْنَ عَلَى قَذَاه
وَ لاَ يَلُمْ في زَلَّةٍ أخَاهُ

ملاحظة: تم اختصار هذه المنظومة في حدود ٢٠٠ بيتا إلا أنه ليس بحوزتي الآن.

نظم الأصول من علم الأصول

يَقُــولُ راجِــي رَحْمَــةَ الــوَدُودِ
أَحْمَــدُ مَــنْ يُــنْمَى لآلِ مَــوْدِ

الحَمْــدُ لِلّــه عَلَــى وُصُــولِ
نِعَمِــــهِ الْفُــــروعِ وَالأُصُــــولِ

ثُــمَّ صَــلاَتُه عــلى الــنبي الْعَلَــمْ
وآلِــهِ والصَّــحْبِ أنْجُــمِ الظُّلَــمْ

وَبَعْــد ذَا فَــإنَّ نَظْــمَ مَــا أَهَــمْ
مــن العلــوم يَطَّــبي أولِــي الْهِمَــم

لِــذَا نَظَمْــتُ جُمــلاً بِمُخْتَصَــرْ
لَــمْ يَخْــلُ مِــن فَــائِدَةٍ لِــذي بَصَــر

عُمْدَتُــه الأُصُــولُ فِــي الأُصُــولِ
نَــثْرِ مُحَمَّــدٍ أخــي الوُصُــولِ

أعْــني ابــنَ صَــالِحٍ إمَــامِ الْفُضَــلاَ
لا زَالَ يَسْــمُو لِلْعُلُــومِ وَالعُــلى

أَهْدَيْتُه لِمَنْ أَجَدَّ فِي الطَّلَبْ
وَلَمْ أَكُنْ أَهْلا لِمَا لَهُ طَلَبْ
مُبَيِّناً مُصْطَلَحاً يَحْوِيهِ
لِكُلِّ مَنْ قَرَأَه يَهْدِيهِ
كَقَولِهِ إِنْ لَمْ يَبِينَ الفَاعِلُ
فَرَبُّنَا جَلَّ لِذَاكَ فَاعِلُ
والأَصْلُ فِي النَظْمِ لِنَثرٍ أَغْلَبُ
وَرُبَمَا لِلشَّرْعِ طَوْراً تُجْلَبُ
ثُمَّ يَتَعْرِيفِ اللُغَى بَدَأْتُهُ
إلى بُعَيْدَ مِائَةٍ تَرَكْتُهُ
مَخَافَةَ الطَوْلِ أو السَّئامَا
واللهَ أَرْجُو العَوْنَ والإِتْمَامَا
وهَا أَنَا أَشْرَعُ فِي الْمِهَادِ
بِعَونِ رَبِّنَا العَظِيمِ الهَادِي

أُصُولُ الفِقْهِ

لَفْظُ أُصُولِ الفِقْهِ غَيرُ خَافِ
لأَنَّهُ مُرَكَّبٌ إضَافِي

فَعَرِّفَنْهُ عِنْدَ كُلِ النُجَبَا
تَعْرِيفَكَ الجُزءَ وثُمَّ اللَّقَبَا

فَأَوَّلٌ جَمْعٌ لأَصْلٍ وَهْوَ مَا
يُبْنَى عَلَيهِ غَيْرُهُ فَلْتَعْلَمَا

والفِقْهُ في اللُّغَةِ فَهْمَاً نَبَّهُوا
لِقَوْلِه أيْ «مِنْ لِسَانٍ يَفقَهُوا»

ثُمَّ أَتَى في الشَّرْعِ للأَعْلامِ
مُصْطَلَحَاً مَعْرِفَةُ الأَحْكَامِ

وَزَادَ لِلْعَمَلِ والتَّفصِيلِ
مَعَ الأَدِلَّةِ ذوو التَّأْصِيلِ

وباعْتِبَارِ كَوْنِهِ قَدْ أُلِفَا
بِلَقَبِ الفَنِ لَدَى مَنْ سَلَفَا

عِـــلمٌ بِـــهِ يَبْحَـــثُ عَـــنْ أَدِلَـــةِ
الفِقْـــهِ الإِجْمَـــاليِّ مَـــعْ كَيْفِـــيَةِ
الاسْـــتِفَادَةِ وحَـــالِ المُسْـــتَفِيدْ
هَـذا هُـوَ التَعْرِيفُ في الرَأيِ السَدِيدْ

فَـائِـدَتُـهُ

أَمَّـــا الْفَوَائِـــدُ مِـــنَ الأُصُـــولِ
مِـــنْهَا الـــتَّمَكُنُ مِـــنَ الحَصُـــولِ
عَلَـــى وُرُودِ الحُكْـــمِ مِـــنْ مَـــنَابِعِهْ
أَيْ الأَدِلَّـــــةِ لَـــــدَى مُتَّـــــبِعِهْ
أَوَّلُ مَـــــنْ جَمَعَـــــهُ في دَفْـــــتَرِ
مُحَمَّـــدُ بِـــنُ شَـــافِعٍ لا تَمْـــتَرِ

الأحكـــام

الأحْكَـامُ جَمْـعٌ بَـرْقُهُ قَـدْ أَوْمَضَـا
وجَـــاءَ في اللُّغَـــةِ فَـــرْدَاً القَضَـــا

أَمَّـــا في الاصْـــطِلاحِ مـــا اقْتَضَـــاهُ
خِطَـــابُ رَبِّـــنَا جَـــرَى قَضَـــاهُ

في الشَّـــرْعِ لِلْمكَلَفِـينَ مِـنْ طَلَـبْ
تَخْـيِيرٍ أوْ وَضْـعٍ لِمَـنْعٍ قَـدْ غَلَـبْ

الْمُـــــتَعَلِّقِ بِأفْعَـــــالِ العِـــبَادْ
ثُـمَّ تَلِـي أَقْسَـامُ الأَحكَـامِ تُفَـادْ

تَكْلِـيفٌ أَوْ وَضْـعٌ وَجَـا في الوَضْعِ
تَكْلِيفُـنَا مِـنْ قَـبْلِ وَضْـعِ الوَضْـعِ

أَقْسَامُ خِطَابِ التَكْلِيف

أَقْسَامُهُ الوَاجِبُ والمَنْدُوبُ لاحْ
ثُمَّ المُحَرَّمُ وَمَكْرُوهٌ مُبَاح
فَذُو الوجُوبِ لُغَةً فاللاَّزِمُ
إِذْ وَجَبَتْ فَدَا السُقُوطُ لاَزِمُ
وَهْوَ في الاصْطِلاحِ للأَقْوَامِ
مَا أَمَرَ الشَارِعُ بالالزَامِ
كالصَلَوَاتِ الخَمْسِ سَمِّ عَازِمَا
فَرْضَاً فَرِيضَةً وَحَتْمَاً لازِمَاً
وَفِي امْتِثَالِ وَاجِبٍ يُعْطَى الثَوابْ
وَتَارِكُ الفَرْضِ اسْتَحَقَ للعَذَابْ
والنَدْبُ في اللُغَةِ عِنْدَ العُقَلا
كَمَا أَتَى في البَيْتِ نَدْعُو الجَفَلَى
وفِي اصْطِلاحِهِمْ فِي ذِي المَرَاتِبِ
أَمْرٌ عَلَى التَخْفِيفِ كالرَّوَاتِبِ

يُسْـمَى بِسُـنّةٍ وَنَفْـلٍ مُسْـتَحَبْ
ولا يُعَاقَـبْ تَـارِكٌ فَـاعلُ تَـبْ
ونَهْـيُ رَبِّـنَا عَـنْ أَمْـرٍ اتَّضَـحْ
لُـزُومُهُ بالـتَرْكِ تَحْـرِيمٌ وَضَـحْ
كالـنهي في العقـوق للآبـاءِ
بـلا ولا في سـورة الإسـراءِ
أَمَّـا الكَـرَاهَةُ فَـنَهْيُ الشَـارِعِ
بالـتَرْكِ لا اللُّـزُومِ عِـنْدَ السَـامِعِ
كـالأَخْذِ بالشِّـمَالِ والاعْطَـا وَهَـبْ
أَجْـرَاً لَمـنْ تَـرَكَ نَـجٍّ مُرْتَكَـبْ
أَمَّـا الـذي لا نَهْـيَ لا أَمْـرَ بِـهِ
لِذَاتِـهِ فَـذَا مُـبَاحٌ قُـلْ بِـهِ
يُسْـمَى حَـلالاً جَائِـزَاً ولا ثَـوَابْ
في فِعْلِـهِ والـتَرْكُ أَوْلَـى في العِقَـابْ

الأَحْكَامُ الوَضْعِيَّة

مَـا وَضَـعَ الشَّـارِعُ فِي انْـتِفَاءِ
ثُـبُوتٍ أَوْ نُفُـوذٍ أَوْ إِلْغَـاءِ
أَيْ مِـنْ أَمَـارَاتٍ خِطَـابٌ للعِبَادْ
مِـثَالُهُ الصِـحَةُ يَـتْلُوهَا الفَسَـادْ
وَذَا الصَـحِيحُ لُغَـةً فَمَـنْ سَـلِمْ
وَهْـوَ فِـي الاصْـطِلاحِ فِعْـلٌ قَدْ عُلِمْ
تَرَتَّبَـتْ آثَـارُهُ مِـثْلُ الشِّـرَا
أَوْ العِـبَادَةِ عَـلى مَـا اشْـتَهَرَا
وَتَـبْرَأُ الذِّمَـةُ إِنْ تَوَفَـرَا
ثُـبُوتُهُ فِي كَعِـبَادَةٍ يُـرَى
وفِي المُعَـامَلاتِ كالبَـيْعِ وَرَدْ
تَرَتُّـبُ المُلْـكِ عَـلى مَـا يُعْـتَمَدْ
ووَصْـفُكَ الشَـيءِ صَـحِيحاً مُـنِعَا
إلاَّ مَـعَ الشَّـرطِ انْـتِفَا مَـا مُـنِعَا

مِـثَالُهُ الصَـلاةُ أن تـأتِي عـلى
شُـرُوطِهَا في وقْـتِهَا المُفَضَّـلَا
وفي البُـيُوعِ بانـتِفَاءِ المَـانِعِ
مَـعَ الشُـرُوطِ عـندَ كُـلِ صَـانِعِ
ودُو الفَسـادِ لُغَـةً قَـدْ لاحَـا
الذَاهِـبُ الخَاسِـرُ واصْـطِلاحَاً
نَفْـيُ تَرَتُّـبِ آثَـارِ مَـا فُعِـلْ
عَلَـيهِ مَـنْ عَقْـدِ عِـبَادةٍ عُقِـلْ
كَفِعْلِـنَا الصَّـلاةَ فِـي الـزَوَال
وبَيْعِـنَا المَجْهُـولَ للأحْـوَالِ
واسْـتَثْنِ فَـرْعَينِ لأحْمَـدَ هُمَـا
الحَـجُ والـنكَاحُ فِـيمَا رُسِـمَا
فالوَطْـأُ في الاحْـرَامِ مُفْسِـدٌ يُـرى
والارْتِـدَادُ مُـبْطِلٌ لِلْكُـبَرَا
وَعَقْـدُ مَـنْ فِـي عِـدَّةٍ فَـأبْطِلِ
وَفَاسِـدٌ عَقْـدُ الَّـتي دُونَ وَلِـي

العِلْم

إِدْرَاكُنَا الشَّيْءَ مَعَ الجَزْمِ عَلى
وَجْهِ الصَّوابِ العِلْمُ عِنْدَ النُّبَلا
كَالْكُلِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْجُزْءِ الْجَلِي
وَالنِّيَّةِ الشَّرْطُ لِكُلِّ عَمَلِ
وَالجَهْلُ قَدْ أَتَى انْتِفَا مَا يُعْلَمُ
بِالْقَصْدِ إِنْ كَانَ بَسِيطاً فَاعْلَمُوا
وَسَمِّ بِالتَّرْكِيبِ مَا تُصُوِّرَا
عَلى خِلافِ كُنْهِهِ عِنْدَ الوَرَى
وَالظَّنُ والوَهْمُ وَشَكٌّ فِي الرَّوِي
أَوْضَحَهُمْ بَيْتُ الإِمَامِ العَلَوي
«والوَهْمُ وَالظَّنُ وشَكٌّ ما احْتَمَلْ
لِرَاجِحٍ أَوْ ضِدِّه أَوْ مَا اعْتَدَلْ»
وَالعِلْمُ حَاصِلٌ بالاضْطِرَارِ
وَالنَّظَرِي أَيضاً فَلا تُمَارِ

الكَلام

حَدُّ الكَلامِ فِي اصْطِلاحِ العُلَمَا
لَفْظٌ مَركَّبٌ مُفِيدٌ عُلِمَا
وَلُغَةً لَفْظٌ لِمَعْنَى يُقْتَنَى
يُضْنِي وَفِي تَرْشَافِهِ بُرْءُ الضَّنَا
اسْمَانِ أَوْ فِعْلٍ مَعَ اسْمٍ كَارْكَبُوا
أَقَلُّ مَا مِنْهُ الكَلامَ رَكَّبُوا
وَكِلْمَةٌ لَفْظٌ لِمَعْنىً وَضِعَا
وَاسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفٌ وَقَعَا
فَالاسْمُ مَا دَلَّ عَلى مَعْنَىً كَمَنْ
فِي نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ إِتْيَانِ الزَّمَنْ
وَمِنْهُ مَوْصُولٌ لَدَى الأَعْلامِ
عَمَّ وَخَصِّصَنْ بِكَالأَعْلامِ
وَمِنْهُ لِلإِطْلاقِ فِي الإِثْبَاتِ
نَكِرَةٌ سِيقَتْ لَدَى الأَثْبَاتِ

وَالْفِعْـلُ مَـا دَلَّ لِمَعْـنَىً اقْـتَرَنْ
بِنَفْسِـهِ ثُـمَّ بِهَيْـئَةِ الـزَّمَنْ
وَاعْلَـمْ بِـأَنَّ الفِعْـلَ فِـي العُمُـومِ
يُفِـيدُ الاطْـلاقَ عَـلى المَعْلُـومِ
وَعَـرَّفُوا الحَـرْفَ بِمَـا دَلَّ عَـلى
مَعْـنَىً بِغَـيْرِهِ كَمَـا قَـدِ انْجَلَـى
فِمِـنْهُ لِلإشْـرَاكِ لا التَّرْتِيـبِ
الـوَاوُ، لا الفَـاءُ فِلِلتَّعْقِيـبِ
ثُـمَّ لَهَـا الإشْـرَاكُ وَالتَّعْلِـيلُ
وَالـلامُ لِلْمُلْـكِ حَكَـى النَّبِـيلُ
ثُـمَّ عَـلى لَهَـا مَعَـانٍ تُذْكَـرُ
فَمِـنْهَا الاسْـتِعْلا، وَجُوبـاً قَـرَّرُوا

أَقْسَامُ الكَلامِ

وَقَسَّمُوا الكَلامَ للأخْبَارِ
ثُمَّتَ الإنْشَاءِ عَلى اعْتِبَارِ

إمْكَانِ وَصْفِ خَبَرٍ بِالصِّدْقِ أوْ
بِكَذِبٍ لِذَاتِهِ فِيمَا حَكَوْا

وَاقْطَعْ بِصِدْقِ خَبَرِ النَّبِيّ
بِعَكْسِ قَوْلِ المُدَّعِي البَذِيِّ

وَثَالِثُ الأقْسَامِ مِنْ هَذِي النِّسَبْ
يُوصَفُ بِالصِّدْقِ مَعَاً وَبِالكَذِبْ

ثُمَّ الَّذِي لَمْ يَحْتَمِلْ لِلكَذِبِ
وَالصِّدْقِ فَالإنْشَا كَجُدْ فِي الطَلَبِ

وَقَدْ يَجِي الإخْبَارُ فِي الإنْشَاءِ
كَصِيَغِ العُقُودِ بِالسَّوَاءِ

الحقيقة والمجاز

وَقَـدْ أَتَـى الكَـلامُ فِـي المُجَـازِ
إِلى الحَقِـيقَةِ مَـعَ الْمَجَـازِ
ثُـمَّ الحَقِـيقَةُ بِلَفْـظٍ تُعْتَـبَرْ
مُسْـتَعْمَلٌ بِالوضْـعِ عِـنْدَ ذِي الـنَّظَرْ
مِـنْهَا الـتي لِلشَّـرْعِ كَالْـبَدْرِ الأَغَـرْ
وَالعُـرْفِ وَاللُّغَـةِ لِلَّـذِي سَـبَرْ
وَجَاءَنَـا التَّقْسِـيمُ لِلْفَـوَارِقِ
فِـي العُـرْفِ وَاللُّغَـةِ عِـنْدَ الحَـاذِقِ
مِـنْ أَجْـلِ أَنْ نَجْـرِيَ عِـنْدَ العَمَـلِ
كُـلاًّ عَـلى الوَضْـعِ بِـلا تَعَطُّـلِ
ثُـمَّ المَجَـازُ اللَّفْـظُ فِـي المُسْـتَعْمَلِ
مِـنْ غَـيْرِ وَضْـعِنَا لَـهُ بِـالأَوَّلِ
وَحَمْلُـنَا اللَّفْـظَ مَجَـازاً مُعْـتَرَفْ
إِذَا الدَّلِـيلُ عَـنْ حَقِـيقَةٍ صَـرَفْ

وَاشْتَرَطُوا لِلصَّرْفِ فِي البَيَانِ
قَرِينَةً تُرْبِطُ لِلْمَعَانِ

وَمَنَعَ البَعْضُ المَجَازَ مُطْلَقَا
مَخَافَةَ النَّفْيِ لِمَا تُحُقِّقَا

وَالبَعْضُ فِي كِتَابِ رَبِّنَا مَنَعْ
وَمَا عَدَاهُ الأَمْرُ فِيهِ مُتَّسَعْ

وَأَوْضَحَ الخُلْفَ بِبَحْثٍ قَيِّمِ
أَحْمَدُ وَالتِّلْمِيذُ نَجْلُ القَيِّمِ

بَابُ الأَمْرِ

الأَمْرُ قَوْلٌ جَا مِنَ المُطَالِبِ
تَضَمَّنَ الْفِعْلَ لِكُلِّ طَالِبِ

وَزَادَ فِيهِ بَعْضُ الاذْكِيَاءِ
مِنْ كَوْنِهِ نِيطَ بِالاسْتِعْلاءِ

صِيغَةُ افْعَلْ ثُمَّ حَيَّى لِلصَّوابْ
لِتُومِئُوا وَقَوْلُهُ ((ضَرْبَ الرِّقَابْ))
وَيَقْتَضِي الوُجُوبَ وَالفَوْرَ مَعَاً
عِنْدَ سَمَاعِهِ لِجُلِّ مَنْ وَعَا
إلا إذَا الدَّلِيلُ مِنْ وُجُوبِ
صَرَفَ حُكْمَهُ إلى المَنْدُوبِ
وَهُوَ بَعْدَ الحَظْرِ قَدْ أَفَادُوا
إِبَاحَةً كَقَوْلِهِ ((فاصطادوا))
وَصِيغَ للتَّهْدِيدِ أَيْضَا فَاعْلَمُوا
كَقَوْلِهِ جَلَّ ((اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ))
وَجَاءَ لِلتَرَاخِي بِالبَيَانِ
مِثْلُ قَضَا رَمْضَانَ فِي شَعْبَانِ

ما لا يتم الواجب إلاّ به

وَكُلَّمَـــا لا يَـــتَأَتَّى الوَاجِـــبُ
بِدُونِـــهِ فَهْـــوَ لِـــذَاكَ وَاجِـــبُ

وَهَـــذِهِ تَدْخُـــلُ فِـــي الوَسَـــائِلِ
حُكْـــمُ المَقَاصِـــدِ لَهَـــا لِلسَّـــائِلِ

النهي

الـــنَّهْيُ قَـــدْ عُـــرِّفَ أَنَّـــهُ طَلَـــبْ
كَـفٍ بِالاسْـتِعْلاءِ مِمَـنْ قَـدْ طَلَـبْ

بِصِـــيغَةٍ مَخْصُوصَـــةٍ قَـــدْ بَيَّـــنُوا
مُضَـــارِعَاً كَقَوْلِـــهِ ((لا تَرْكَـــنُوا))

وَصِـــيَغَةُ الـــنَّهْيِ لِـــتَحْرِيمٍ بَـــدَتْ
ثُـــمَّ فَسَـــادُ مَـــا بِـــهِ قَـــدْ وَرَدَتْ

كَقَوْلِـهِ ((وَمَـا أَتَـاكُمْ)) قَـدْ عُقِـلْ
دَلِـيلُهُ ، وَفِـي الصَّـحِيحِ مَـنْ عَمِـلْ

وَإِنْ يَـكُ الـنَّهْيُ لِـذَاتٍ قَـدْ وَرَدْ
أَوْ شَـرْطِهَا فَـبَاطِلٌ فِـي الْمُعْـتَمَدْ
وَإِنْ يَكُـــنْ لِخِـــارِجٍ فَـــبَادِي
وَجَـــاءَ لِلْكُـــرْهِ وَلِلإِرْشَـــادِ

من يدخل في الخطاب بالأمر والنهي

وَالْـبَالِغُ الْعَـاقِلُ فِـي الصَّـوَابِ
هُـوَ الـذِي يَدْخُـلُ فِـي الْخِطَـابِ
وَلا يَـرِدْ إِجَابُـنَا الـزَّكَاةَ فِـي
مَـالِ الصَّـبِيِّ عِـنْدَ جُـلِّ السَّـلَفِ
لأَنَّ ذَا رُبِـطَ عِـنْدَ الْعَـاقِلِ
بِسَـبَبٍ يُـنْظَرُ لا لِلْفَـاعِلِ
وَاعْلَـمْ بِـأَنَّ اللهَ فِـي الشَّـرْعِ أَمَـرْ
كُـلَّ الْعِـبَادِ مُسْـلِمًا وَمَـنْ كَفَـرْ
وَالْكَافِـرُونَ لَـمْ يَكُـنْ يَـنْفَعُهُمْ
أَمْـرًا لِقَوْلِـهِ ((وَمَـا مَـنَعَهُمْ))

لَكِـنَّهَمْ مِـنَ القَضَـا إِنْ أَسْـلَمُوا
((يُغْفَـرْ لَهُـمْ)) مِـنْهُ وَإِلا أُسْـلِمُوا
عَذَابَهُـمْ بِـذِي الفُـرُوعِ حَـرِّرِ
كَمَـا أَتَـى فِـي سُـورَةِ الْمُدَّثِّـرِ

موانع التكليف

مَوَانِـعُ التَّكْلِـيفِ عِـنْدَ مَـنْ نَظَـرْ
أَلْخَطَـأُ النِّسْـيَانُ الاكْـرَاهُ خَـبَرْ
وَعَـدَمُ العِلْـمِ حَكَـى الأَعْـيَانُ
جَهْـلٌ ؛ زَوَالُ عِلْمِـنَا النِّسْـيَانُ
الالْـزَامُ لِلشَّـخْصِ عَـلى الـنَّوَاهِ
أَوْ غَـيْرِهَا فُسِّـرَ بِالإِكْـرَاهِ
وَلا يُوَاخَـذْ نَـاطِقُ الْكُفْـرَانِ
وَقَلْـبُه اطْمَـأَنَّ بِالإِيمَـانِ
وَذِي المَوَانِـعُ فَـلا تَمْـنَعُ فِـي
حَـقِّ العِـبَادِ مِـنْ ضَـمَانٍ فَاقْـتَفِي

العـــام

مُسْـــتَغْرِقٌ جَمِـــيعَ الافْـــرَادِ بِـــلا
حَصْـرٍ دُعِـي مَـا عَـمَّ عِـنْدَ الفُضَـلا
كَقَوْلِـــهِ فِـــي المَـــثَلِ المُشَـــرَّفِ
فِـي الانْفِطَـارِ «إِنَّ الأَبْـرَارَ لَفِـي»
وَجَـاءَ فِـي اللُّغَـةِ لَفْـظٌ شَـامِلُ
هَـذَا الـذِي جَـرَى عَلَـيْهِ العَمَـلُ
صِـــيَغُهُ قَاطِـــبَةٌ جَمِـــيعُ كُـــلْ
وَعَـمَّ والجَمْـعُ مَـعَ اسْـمِهِ يَـدُلْ
وَالشَّـــرْطُ الاسْـــتِفْهَامُ جَارِيَـــانِ
اسْـــمَاءُ دَيْـــنِ أَيْـــنَ فِـــي المَكَـــانِ
وَمِـــثْلُهَا فَـــأَيْنَ تَذْهَـــبُونَا
مَوْصُـــولُ الاسْـــمَاءِ يُبَيَّـــنُونَا
نَكِـــرَةٌ سِـــيقَتْ فِـــي ذَا المَقَـــامِ
لِـــنَفْيٍ أَوْ شَـــرْطٍ أَوْ اسْـــتِفْهَامِ

أَوْ سُـــقْتَهَا لِلـــنَّهْيِ وَالْمُعَـــرَّفِ
جَمْعَـاً وَفَـرْدَاً بِالإِضَـافَةِ اصْـطُفِي

وَأَلْ فِـي الاسْـتِغْرَاقِ أَيْضـاً عَـدِدَا
سَـــوَاءً الجَمْـــعُ بِهَـــا وَالْمُفْـــرَدَا

أَمَّـا الـذي عُـرِّفَ بـالعَهْدِ فِمِـنْ
مَعْهُـــودِهِ خَصِّصْـــهُ أَوْ فَعَمِّمَـــنْ

وَالـلامُ وَالأَلِـفُ فِـي الجِـنْسِ فَـلا
تَعُـمُّ الأَفْـرَادَ عَـلى الـذِي جَلَـى

العمل بالعموم

هَـلِ العُمُـومُ وَاجِـبٌ بِـهِ العَمَـلْ
إِنْ لَـمْ يَجِـئْ مُخَصِّـصٌ جَـيْرِ أَجَـلْ

وَسَـبَبٌ خُـصَّ لَـدَى الحُفَّـاظِ
أَلْغِـــيهِ فَالعِـــبْرَةُ بِالأَلْفَـــاظِ

الخـــاص

وَاللَّفْـــظُ إِنْ دَلَّ عَـــلى مَحْصُـــورِ
فَـــذَاكَ هُـــوَ الخَـــاصُ فِـــي المَشْـــهُورِ
إِنْ وَقَـــعَ الحَصْـــرُ بِعَـــدٍّ مُثْبَـــتِ
أَوْ بِسُـــمَي الأَعْـــلامِ وَالإِشَـــارَةِ
هَـــذَا فِـــي الاصْـــطِلاحِ لِلـــذِي ابْتَغَى
وَهُـــوَ ضِـــدٌّ لِلْعُمُـــومِ فِـــي اللُّغَـــى
وَجَـــاءَ فِـــي التَّخْصِـــيصِ فَـــرْقٌ ثَـــانِ
(وَذِكْـــــرُهُ وَحَذْفُـــــهُ سِـــــيَانِ)
إِخْرَاجُـــنَا بَعْضَـــاً مِـــنَ الأَفْـــرَادِ
فِـــي العُرْفِ تَخْصِيصَاً لَدَى الأَمْجَادِ
أَمَّـــا مُخَصِّـــصٌ بِكَسْـــرِ الصَّـــادِ
فَذَلِـــــكَ الشَّـــــارِعُ لِلْعِـــــبَادِ
ثُـــمَّ الْمُخَصِّـــصُ الذِي جَرَ ى العَمَلْ
مُتَّصِـــلٌ مِـــنْهُ وَمِـــنْهُ مَـــا انْفَصَـــلْ

(وَفِـي اخْتِـيَارِ لايَجِـيءُ الْمُنْفَصِـلْ
إِذا تَـأَتَّى أَنْ يَجِـيءَ الْمُتَصِـلْ)
مِـنْ ذَاكَ الاسْـتِثْنَاءُ وَالشَّـرْطُ بَـدَا
مَـعْ صِـفَةٍ كَالـنَّجْمِ لِلسَـارِي هُـدَى
وَاشْـتَرَطوا اتِّصَـالَ الاسْـتِثْنَاءِ
وَقِـيلَ لا كَمَـا رَآهُ الـرَّاءِ
وَالشَّـرْطُ فِـي اللُّغَـةِ عُـرْفَاً قَـدْ أَتَى
فِـي الـنَّظْمِ وَالنَّـثْرِ الصَّـحِيحِ مُثْبَـتَا
عَلامَـةٌ تُضِـيءُ فِـي اللَّـيلِ القُـرى
يَهْـدِي العُفَـاةَ ضَـوْؤُهَا إِلَـى الْقِـرى
وَفِـي الْمُـرَادِ رَبْطُـنَا الشَّـيءِ بِمَـا
وُجِـدَ أَوْ عُـدِمْ بِـإِنْ وَإِنَّمَـا
وَصِـفَةٌ غَنِـيَّةٌ عَـنِ الْمَـثَلْ
كَمِـثْلِ نَعْـتٍ ثُـمَّ حَـالٍ وَبَـدَلْ

المخصص المنفصل

وَذُو انْفِصَـالٍ شَـرْعُنَا الـذِي وَفَـى
وَالحِـسُّ وَالعَقْـلُ وُقِيـتَ الجَـنَفَا
وَالْعَقْـلُ والْحِـسُّ كَمَـا قَـدْ ذُكِـرَا
مِـنَ الْعمُـومِ عِـنْدَ بَعْـضِ الْكُـبَرَا
وَخَصِّـصِ الكِـتَابَ بِالكِـتَابِ
وَسُـنَّةٍ فَـائحُ عَـلى الصَّـوَابِ
ثُـمَّ بِالاجْمَـاع مَـعَ القِـيَاسِ
وَالعَكْـسُ بِـالعَكْسِ عَـنِ الأَكْـيَاسِ

المطلق والمقيد

وَكُـلُّ مَـا بِـدُونِ قَـيْدٍ يُطْلَـقُ
عَـلى الحَقِـيقَةِ فَـذَاكَ المُطْلَـقُ
إِنْ جَـاءَ نَـصٌّ مُطْلَـقٌ مُقَـيَّدُ
فَعَمَـلُ المُقَـيَّدِ المُؤَيَّـدُ

إِنْ يَـتَّحِدْ حُكْـمٌ وإِلا فَـالعَمَلْ
بِكُـلٍّ وَاحِـدٍ كَمَـا قَـدِ اسْـتَقَلْ

المجمل والمبين

وَكُـلُّ مَـا لَـمْ يَتَّضِـحْ بِحَـالِ
فَهْـمُ الْمُـرَادِ مِـنْهُ ذُو إِجْمَـالِ
أَوْ هَـوَ مَـا تَوَقَّـفَ الْفَهْـمُ عَـلى
تَعْـيِينِ غَـيْرِهِ كَقُـرْءٍ مَـثَلا
أَوْ لِبَـيَانِ الوَصْـفِ كَالصَّـلاةِ
أَوْ لِبَـيَانِ القَـدْرِ كَالـزَّكَاةِ
وَذُو البَـيَانِ يَفْهَـمُ الْمُـرَادُ
مِـنْهُ بِأَصْـلِ وَضْـعِهِ الأَمْجَـادُ

العمل بالمجمل

وَالعَـزْمُ مِـنْ مُكَلَّـفٍ عَـلى العَمَـلْ
بِمُجْمَـــلٍ مَـــتَى بَـــيَانُهُ حَصَـــلْ
يَجِـــبُ وَالنَّـــبِيُّ قَـــدْ بَـــيَّنَ مَـــا
لِلشَّـرْعِ مِـنْ أَصْـلٍ وَفَـرْعٍ يُنْـتَمَى
إِمَّـــا بِقَـــولٍ أَوْ بِفِعْـــلٍ حُجَّـــهْ
وَتَـــرَكَ الأُمَّـــةَ عَـــلى المَحَجَّـــهْ

الظاهر والمؤوَّل

الظَّاهِـــرُ الـــرَّاجِحُ مِـــنْ مَعَـــانِي
بِنَفْسِـــهِ مَـــع احْـــتِمَالٍ ثَـــانِي
مِـــثَالُهُ قَـــوْلُ النَّـــبِي المُفَضَّـــلِ
تَوَضَّـــوا أَيْ مِـــنْ لُحُـــومِ الإِبِـــلِ

العمل بالظاهر

وَعَمَـــلٌ بِظَاهِـــرٍ عِـــنْدَ السَّـــلَفْ
يَجِـــبُ إِلا إِنْ سِـــوَاهُ قَـــدْ صَـــرَفْ
لأَنَّـــهُ أَقْـــوى فِـــي الانْقِـــيَادِ
أَحْـــوَطُ أَبْـــرَءُ لِـــذِي العَـــبَادِ
وَكُـــلُّ مَـــرْجُوحٍ عَلَـــيْهِ حُمِـــلا
لَفْـــظٌ فَـــدَا مَـــؤَوَّلٌ لِمَـــنْ خَـــلا
وَمِـــنْهُ مَـــا صَـــحَّ بِـــدُونِ مِـــرْيَةِ
كَمَـــا أَتَانَـــا فِـــي سُـــؤَالِ القَـــرْيَةِ
وَمِـــنْهُ فَاسِـــدٌ كَـــتَأْوِيلِ الخَلَـــفْ
عُلُـــوِّ رَبِّـــنَا خِلافَـــاً لِلسَّـــلَفْ

النسخ

وَرَفْعُ حُكْمٍ لِدَلِيلٍ سَابِقِ
أَو لَفْظِهِ النَّسْخُ أَتَى باللاحِقِ
أَيْ بِدَلِيلِ الشَّرْعِ مِنْ كِتَابِ
أَوْ سُنَّةٍ لِسُنَّةِ الأَوَابِ
وَالحُكْمُ إِنْ لِعَارِضٍ لَمْ يَثْبُتِ
مِنْ شَرْطٍ أَوْ مَنْعٍ كَمَا فِي المُثْبَتِ
فَلا يُسَمَّى النَّسْخُ كَارْتِفَاعِ
حَدِّ الزَّكَاةِ عِنْدَ كُلِ وَاعِ
وَحَدُّنَا بِالوَحْيِ لِلنَّسْخِ مَنَعْ
الاجْمَاعَ وَالقِيَاسَ لِلَّذِي اتَّبَعْ
وَالنَّسْخُ جَائِزٌ وَعَقْلاً أَقْبَلِ
وَوَاقِعٌ شَرْعاً لِنَسْخِ المِلَلِ
وَجَاءَ فِي القُرْآنِ وَالأَخْبَارِ
أَيْ سُنَنِ الهَادِي فَلا تُمَارِ

ما يمتنع نسخه

وَغَـيْرُ حُكْـمٍ فِـيهِ ذَا النَّسْـخُ امْتَـنَعْ
إلا إِذَا الخَـــبَرُ كَـــالحُكْمِ وَقَـــعْ
وَجَـــاءَ فِـــيهِ آيَـــةُ الأَنْفَـــالِ
مَعْـــنَاهَا أَمْـــرٌ وَاضِـــحُ المِـــثَالِ
وَالحُكْـــمُ إِنْ صَـــلُحَ لِلـــزَّمَانِ
يَمْـــنَعُ فِـــيهِ النَّسْـــخُ كَالإِيمَـــانِ
كَـذَاكَ مَـا الـنَّهْيُ بِـتَرْكِهِ اتَّضَـحْ
(فَمَـا أُبِـيحَ افْعَـلْ وَدَعْ مَـا لَـمْ يُبَحْ)
والنَّسْـخُ بَـاطِلٌ مَـتَى مَـا أَمْكَـنَا
الجَمْـعُ لِلنَّصَـيْنِ عِـنْدَ الفُطَـنَا
وَاشْـتَرَطُوا فِـي النَّسْخِ تَأْخِيراً سَطَعْ
لِنَاسِـــخٍ ثُـــمَّ ثُـــبُوتاً يُتَّـــبَعْ

أقسام النسخ

وَقَسِّمِ النَّسْخَ بِدَا النِّظَامِ
إِلى ثلاثةٍ مِنَ الأَقْسَامِ
النَّسْخُ لِلْحُكْمِ وَنَسْخُ اللفْظِ أَوْ
نَسْخُ الجَمِيعِ دَا الذِي قَدِ ارْتَضَوْا
وَياعْتِبَارِ النَّاسِخِ الأَقْسَامُ
أَرْبَعَةٌ يَعْرِفُهَا الأَعْلامُ
نَسْخُ الكِتَابِ بِالكِتَابِ قَدْ وَفَى
نَسْخُ الكِتَاب لِحَدِيثِ المصْطَفَى
وَنَسْخُ سُنَّةٍ لِقُرآنِ عُلِمْ
وَلَمْ نَجِدْ لَهُ مِثالاً قَدْ سَلِمْ
وَسُنَّةٌ بِسُنَّةٍ عَنْهُمْ تَدُورْ
كَمِثْلِ نَهْيٍ عَنْ زِيَارةِ القُبُورْ

حكمة النسخ

وَحِكْمَـةُ النَّسْـخِ لَـدى الـتَّعْدَادِ
تَـنْفَعُ فِـي الدُّنْـيَا وَفِـي الْمِعَـادِ
رَأْيُ الْمَصَـالِحِ بُلُـوغُ الدِّيـنِ
أَقْصَـى الْمَرَاتِـبِ فِـي كُـلِّ حِـينِ
وَرُبَّمَـا جَـاءَ لِلاخْتِـبَارِ
هَـلْ يَشْـكُرُ الْعَـبْدُ الْعَظِـيمَ الْـبَارِي
رَزَقَـنَا اللهُ عَـلى الْفَوَائِـدِ
الشُّـكْرَ فِـي الـرَّخَاءِ والشَّـدَائِدِ

الأخبـــار

تَعْرِيفُـــنَا الخَـــبَرَ بِالـــتَّحْرِيرِ
فِعْـلُ النَّـبِي وَالوَصْـفِ وَالـتَّقْرِيرِ
وَكُـلُّ قَـوْلٍ لِلرَّسُـولِ المُصْـطَفَى
صَـــلى عَلَـــيْهِ رَبُّـــنَا وَشَـــرَّفَا
وَفِعْلُـــهُ الجِـــبِلِّي كَالشَّـــرَابِ
أَوْ عَـــادَةٍ كَصِـــفَةِ الثِّـــيَابِ
فَـذَا مُـبَاحٌ ثُـمَّ ذَاكَ قَـدْ يُقَـالْ
بِالأَمْـرِ بِالـنَّهْيِ كَـالاكْلِ بِالشِّـمَالْ
وَرُبَّمَـا خُـصَّ بِفِعْـلٍ أَوْ فِعَـالْ
مَـثَلُ الـنِّكَاحِ هِـبَةً ثُـمَّ الوِصَـالْ
أَمَّـــا التَّعَـــبُّدُ لِخَـــيْرِ الأُمَّـــةِ
فَوَاجِـــبٌ إِلى بُلُـــوغِ الأُمَّـــةِ
ثُـمَّ يَصِـيرُ بَعْـدَ ذَا فِـي حَقِّـهِ
نَدْبَـاً وَحَقِّـنَا كَمَـا فِـي شَـرْعِهِ

لأَنَّ أَمـرَ الشَّـرْعِ فِـي الصَّـوَابِ
الأَصْـلُ فِـيهِ عَـدَمُ العِقَـابِ
وَقَـدْ أَتَـى الأَصْـلُ بِأَمْـثَالٍ لِـذَاكْ
كَتَخْلِـيلِ اللِّحْـيَةِ يَـتْلُوهُ السِّـوَاكْ
وَفِعْلُـهُ أَيْ لِبَـيَانِ المُجْمَـلِ
مِـنْ سُـنَّةٍ أَوْ مِـنْ كِـتَابِ ذَا العَلِـي
فَوَاجِـبٌ عَلَـيْهِ حَـتَّى يَحْصُـلا
لِغَـيْرِهِ التَّبْلِـيغُ مِـنْ هَـذَا المَـلا
وَبَعْـدَ ذَا يَتْـبَعُ لِلنُّصُـوصِ
عَـلى الـذِي قَـدْ جَـاءَ فِي المَنْصُوصِ
وَكُـلُّ مَـا أَقَـرَّ مِـنْ أَقْـوَالِ
فَجَـوِّزَاً أَوْ كَـانَ مِـنْ فِعَـالِ
مِـثَالُهُ إِقْـرَارُهُ لَمَّـا سَـئَلْ
جَارِيَـةً عَـنْ رَبِّـنَا عـزَّ وجَـلْ
لأَجْـلِ عِـتْقِهَا فَقَالَـتْ فِي السَّـمَا
وَذَا الحَدِيـثُ فِـي العُلُـوِّ قَـدْ سَـمَا

أَخْـــرَجَهُ مَـــالِكٌ الإِمَـــامُ
وَمُسْـــلِمٌ وَالنَّسَـــائِي الهُمَـــامُ
وَكُلَّمَـا وَقَـعَ فِـي عَهْـدِ النَّـبِي
وَعُـــدِمَ اطِّلاعُـــهُ لَـــمْ يُنْسَـــبِ
إِلَـيْهِ عِـنْدَ الحَـنَفِي لِمَـنْ قَفَـى
وَمَـنْ أَبَى يُعْضِـي عَـلى وَخْزِ السَّفَا
وَجَـاءَ حُجَّـةً عَـلى الصَّـوَابِ
فَرَبُّـــنَا أَقَـــرَّ للأَصْـــحَابِ
دَلِـيلُ ذَا مَـا كَـانَ للمُـنَافِقِينْ
مِـنْ مُـنْكَرٍ وَكَشْـفُ رَبِّ العَالَمِـيْن

أقسام الخبر

وَخَـــبَرٌ إِلى ثلاثَـــةٍ قُسِـــمْ
لِلـرَّفْعِ وَالقَطْـعِ وَمَوْقُـوف عُلِـمْ
فَمَـا أَضَـفْتَ لِلنَّـبِي قَـدْ رُفِعَـا
وَالوَقْـفُ لِلصَّـحَابِي أَيْضَـاً سُـمِعَا

وَالقَطْـعُ لِلـتَّابِعِ عَـنْدَ مَـنْ نَحَـى
وُضُوحُهُ كَالشَّمْسِ فِي وَقْتِ الضَّحَى

وَباعْتِـبَارِ طُـرُقٍ لِلْحَـادِ
الْمُـتَوَاتِرُ مَـعَ الأحَـادِ

فَالْمُـتَوَاتِرُ لِـذِي الإفَـادَهْ
رَوَى كَـثِيرُونَ أَتَـى فِـي العَـادَهْ

أَنْ يَسْتَحِيلَ جَمْعُهُمْ عَلَى الْكَذِبْ
وَأَسْنَدُوا الْقَوْلَ لِمَحْسُوسٍ جُلِبْ

وَذُو الاحَـادِ عِـنْدَ كُـلٍّ مُؤْتَمَـنْ
إِلَى صَـحِيحٍ وَضَـعِيفٍ وَحَسَـنْ

أَمَّـا الصَّـحِيحُ عِـنْدَ أَهِـلِ ذَا العَمَلْ
فَـنَقْلُ عَـدْلٍ ضَـبْطُهُ قَـدِ اكْـتَمَلْ

بِسَـنَدٍ مُتَّصِـلٍ لِلْفُضَـلا
وَمَـنْ شُـذُوذٍ، عِلَـةٍ فَقَـدْ خَـلا

وَكُـلُّ شَـرْطٍ فِـي الصَّـحِيحِ يُقْتَفَى
فِـي الْحُسْـنِ إِلا ضَـبْطَهُ فَخَفِّفَـا

وإِنْ أَتَــى لَــهُ كَــذَا مِــنْ طُــرُقِ
فَهُــوَ صَــحِيحُ غَــيْرِهِ فَحَقِّــقِ
حَــدُّ الضَّــعِيفِ كُلَّمَــا لَــمْ يَكُــنِ
مُتَّصِــفاً أَيْ بِصِــفَاتِ الحَسَــنِ
وَرُبَّمَــا حُسِّــنَ عَــنْهُمْ بِصِــفَهْ
مِــنْ طُــرُقٍ أَتَــتْ لَــهُ مُخْــتَلِفَهْ
وَحُسْــنُ ذَا لِغَــيْرِهِ، أَمَّــا الأَدَا
أَو الــتَّحَمُّلُ فَعَــنْهُمْ وَرَدَا
أَخْــذٌ أَوْ إِبْــلاغٌ وَذِي لِمَــنْ دَرَى
حَدَّثَــنِي أَخْــبَرَنِي لِمَــنْ قَــرَا
عَلَــيْهِ شَــيْخُهُ وَهُــوَ بِالسَّــوَا
أَخْــبَرَنِي إِجَــازَةً لِمَــنْ رَوَى
أَيْ بِالإِجَــازَةِ ونَحْــوُ جَــازَ لِــي
دُونَ القِــرَاءةِ وذَا أَمْــرٌ جَلِــي
ثُــمَّ الإِجَــازَةُ فَــإِذْنُ الشَّــيْخِ أَنْ
يَــرْوِيَ عَــنْهُ مَــنْ بِــهِ قَــدْ اقْــتَرَنْ

دُونَ القـــراءَةِ وَأَمَّـــا العَنْعَـــنَا
فَحُكْمُهَـا اتِّصَـالُ مَـا قَـدْ عَنْعَـنَا

إِلاَّ إِذَا عُـــــرِف في آلاحَـــــادِ
مُدَلِّـــسٌ فَـــذاكَ أَمْـــرٌ بَـــادِ

هَـذَا وَلِلْبَحْـثِ فِـي ذَا الحَدِيـثِ
مُصْـــطَلَحٌ يُعْـــرَفُ لِلْحَدِيـــثِ

وَفِـــي الـــذِي ذَكَـــرْتُهُ كِفَايَـــهْ
وَلَـــمْ يَكُـــنْ يَفِـــي بِـــتِلْكَ الغَايَـــهْ

الإجمـــاع

قَـــدْ عَـــرَّفُوا الإِجْمَـــاعَ بِاتِّفَـــاقِ
مُجْـــتَهِدِ الأُمَّـــةِ بِـــالإِطْلاقِ

فِـــي أَيْ حُكْـــمٍ وَارِدٍ شَـــرْعِيِّ
بَعْـــدَ النَّـــبِيِّ الهَاشِـــمِي الأُمِـــيِّ

وَهُـــوَّ حُجَّـــةٌ وَذَا الصَّـــوَابُ
دَلِـــيلُهُ السُّـــنَّةُ والكِـــتَابُ

وَلَـكَ أَنْ تَقُـولَ إِمَّـا أَنْ يَكُـونْ
حَقـاً وَإِمَّـا بَـاطِلاً مِـنَ الظُّـنُونْ
وَالأَوَّلُ الصَّـحِيحُ أَمَّـا الـثَّانِي
فَلَـمْ يَجُـزْ فِـي أُمَّـةِ العَدْنَـانِي

أنواع الإجماع

وَقَسِّـمَ الإِجْمَـاعَ فِـي الإِمْـلاءِ
إِلى الضَّـرُورِي والاسْـتِقْرَاءِ
فَـالأَوَّلُ القَطْعِـي كَـتَحْرِيمِ الـزِّنَى
وَالخَمْـرِ وَالـرِبَى وَأَفْعَـالِ الخَـنَى
وَالـثَّانِي ظَـنِّيٌ وَفِـي الوَاسِـطِيَه
لا يَنْضَـبِطْ حَكَـاهُ نَجْـلُ تَيْمِـيَهْ
وَأُمَّـةُ النَّـبِيِّ خَـيْرُ الأُمَـمِ
لا تَجْـتَمِعْ خِـلافَ نَـصٍّ مُحْكَـمِ

شـــروط الإجمـــاع

وَالشَّـرْطُ فِـي الإِجْمَـاعِ عِنْدَ العَالِمِ
أَنْ يَشْـتَهِرْ حَيْـثُ يُـرَى مِـنْ عَـالَمِ
أَوْ جَـــاءَ نَقْلُـــهُ بِعَـــدْلٍ اتَّسَـــعْ
وَقُوفُـــهُ عَـــلى الخِـــلافِ المُتَّسَـــعْ
فَـإِنِ يَـكُ الخُلْـفُ قَبِـيْلَهُ اسْـتَقَرْ
الإِجْمَـاعُ مِـنْ قَائِلِـهِ لَـمْ يُعْتَـبَرْ
وإِنْ يَـكُ الإِجْمَـاعُ مِـنْ قَـوْمٍ أَتَـوْا
لَـمْ يَـرْتَفِعْ ذَاكَ الـذِي قَـبْلُ رَوَوْا
لَكِـــنَّهُ يَمْـــنَعُ لِلْخِـــلافِ
مِمَّـــنْ أَتَـــى بَعْـــدُ بِـــلا ائْـــتِلافِ
وَقِـيلَ بَـلْ يَصِـحْ أَنْ يَـنْعَقِدَا
فِـي كُـلِّ عَصْـرٍ جَاءَنَـا مُجَـدَّدا
ثُـمَّ يَكُـونُ حُجَّـةً لِمَـنْ وَعَـا
أَمَّـا انْقِـرَاضُ عَصْـرِ مَـنْ قَـدْ أَجْمَعَا

فَقِـــيلَ وَاجِـــبٌ وَلِلْجُمْهُـــورِ
خِـلافُ ذَا الـرأْيِ عَـلى المَشْـهُورِ
لأَنْ مَـــا جَـــاءَ مِـــنَ الأَدِلَّـــهْ
مُفَـــادُهُ اجْـــتِمَاعُ أَهْـــلِ المِلَّـــهْ
وَفِعْـلٌ أَوْ قَـوْلٌ لِمَـنْ قَـدِ اجْـتَهَدْ
يَكُـــونُ إِجْمَاعـــاً إِذَا لَـــمْ يُنْـــتَقَدْ
أَوْ حُجَّـــةً عِـــنْدَ ذَوِي الـــنُّقَادِ
مَـــعَ زَوَالِ مَـــنْعِ الانْـــتِقَادِ
وَقِـــيلَ لا وَقِـــيلَ إِلا إِنْ رَضُـــوا
عَـلى سُـكُوتِهِمْ وَبَعْـدُ انْقَرَضُـوا
يَكُـــونُ حُجَّـــةً وَذَا المَقَـــالُ
أَقْـــرَبُ لِلصَّـــوَابِ فِـــيمَا قَـــالُوا

القيـاس

حَـدُّ القِـياسِ لُغَـةً فِـي المُنـتَظَمْ
هُـوَ المُسَـاوَاةُ وَتَقْدِيـرٌ يُضَـمْ
وَجَـا فِـي الاصْـطِلاحِ فَـرْعُ أُلحِقَـا
بِأَصْـلِهِ لِعِلَّـةٍ تُحُقِّقَـا
وُجُودُهَـا جَامِعَـةٌ فِـي الحُكْـمِ
هَـذَا الـذِي حَقَّـقَ أَهْـلُ العِلْـمِ
وَالحُكْـمُ مَـا اقْتَضَـى دَلِـيلُ الشَّـرْعِ
مِـنْ صِـحَّةٍ أَوْ مِـنْ فَسَـادٍ مُـرْعِي
أَوْ مِـنْ وُجُـوبٍ ثُـمَّ تَحْـرِيمٍ عُلِـمْ
وَالعِلَّـةُ المَعْـنَى الـذِي بِـهِ حُكِـمْ
فَـتِلْكَ أَرْكَـانُ القِـيَاسِ فَـاعْلَمِ
وَذَا القِـيَاسُ فِـي الكِـتَابِ المُحْكَـمِ
لَـهُ دَلِـيلٌ وَاضِـحُ المَقَـالِ
وَجَـاءَ فِـي السُّـنَّةِ وَالأَقْـوَالِ

وَلَـــمْ أُطِـــلْ بِكَـــثْرَةِ الأَمْـــثَالِ
مَـعَ أَنَّهَـا فِـي الأَصْـلِ كَاللَّـئَالِي

شـــروط القيـــاس

ثُـمَّ القِـيَاسُ عِـنْدَهُمْ فِـي الجَـارِ
صَـــحِيحٌ أو فَاسِـــدُ الاعْتِـــبَارِ
وَذَا الصَّـحِيحُ مِـنْهُ هُـوَّ مَـا سَـلِمْ
أَيْ مِـنْ تَعَـارُضٍ لِـنَصٍّ قَـدِ يُلِـمْ
وَكَـوْنُ حُكْـمٍ ثَابِـتُ الأَسَـاسَ
بِالـنَّصِ وَالإِجمَـاعِ لا القِـيَاسِ
فَقَيْسُـنَا الْفَـرْعَ عَـلى فَـرْعٍ يُـرَى
مُسْـتَهْجَنٌ عِـنْدَ جَمِـيعِ الكُـبَرَا
لِطُولِـــهِ وَرُبَّمَـــا لا يَسْـــلَمُ
الفَـرْعُ مِـنْ قَـدْحٍ بِـهِ قَـدْ يُعْلَـمُ
والأَصْـلُ جَـا بِعِلَّـةٍ لِمَـنْ رَوَى
وَلَـــمْ يَكُـــنْ تَعَـــبُّدِيَاً لا سِـــوَى

لابُـدَّ فِـي العِلَّـةِ مِـنْ مُنَاسِـبِ
لِلْحكْـمِ كالإِسْـكَارِ فِـي مَـا العِنَـبِ
وَاسْـتَثْنِ طَـرْدِيًّا لِكُـلِّ قَـاضِ
مِـثْلُ السَّـوَادِ المَحْـضِ وَالبَـيَاضِ
وَحَقِّقَـنْ وُجُـودَ تِلْـكَ العِلَّـهْ
فِـي الفَـرْعِ كالأَصْـلِ عَـنِ الأَجِلَّـهْ
كَحُـرْمَةِ الضَّـرْبِ لِكُـلِّ وَالِـدِ
بِجَـامِعِ الإِدَاءِ عِـنْدَ المَـاجِدِ

أَقسام القياس

ثُـمَّ الجَلِـي مِـنَ القِـيَاسِ السَّـابِقِ
مَـا جَاءَنَـا القَطْـعُ بِـنَفْيِ الفَـارِقِ
أَوْ ثَبَتَـتْ عِلَّـتُهُ لِمَـنْ كَتَـبْ
بِـنَصٍّ أو إِجْمَـاعِ كُـلِّ مَـنْ ذَهَـبْ
وَدّو الخَفَـاءِ عِـنْدَ كُـلِّ حَـاذِقِ
لَـم يَقَـعِ القَطْـعُ بِـنَفْيِ الفَـارِقِ

وَاسْـــتَنْبَطَ العِلَّـــةَ فِـــيهِ النُّجَـــبَا
كَقَـيْسِ الأَشْـنَانِ لِـبُرٍّ فِـي الـرِّبَا
ثُـــمَّ قِـــيَاسُ شَـــبَهٍ عَـــنْهُمْ بَـــدَا
تَعْـــرِيفُهُ الفَـــرْعُ إِذَا تَـــرَدَّدَا
أَيْ بَـيْنَ أَصْـلَيْنِ وَخُلْـفٌ حُقِّقَـا
بَيْـنَهُمَا فِـي الحُكْـمِ عِـنْدَ مَـنْ رَقَـى
فَـــيُلْحَقُ الفَـــرْعُ بِـــأَدْنَى شَـــبَهِ
لِشَـــكْلِهِ أَيْ مِـــنْهُمَا لِلنَّـــبِهِ
وَبَعْـدَ ذَا قِـيَاسُ عَكْـسٍ فِـي الأَدَا
تَعْـرِيفُهُ لِكُـلِّ نَـاشٍ قَـدْ بَـدَا
إِثْبَاتُـنَا نَقِـيضَ حُكْـمِ الأَصْـلِ
لِلْفَـرْعِ جَـاءَ وَاضِـحَاً فِـي الأَصْـلِ
مَـــعَ وُجُودِنَـــا نَقِـــيضَ العِلَّـــةِ
فِـي حُكْـمِ الأَصْـلِ عِـنْدَ كُلِّ مُثْبِـتِ

التعارض

حَدُّ التَّعَارُضِ لِكُلِّ مَنْ مَضَى
مَجِي الدَّلِيلَيْنِ فِي حُكْمٍ أَوْ مَضَى
مَعَ اخْتِلافِهِمْ عَلى المَدْلُولِ
هَذَا الَّذي ذُكِرَ في الأُصُولِ
وَهَذِهِ أَقْسَامُهُ فِي أَرْبَعِ
يَعْرِفُهَا كُلُّ سَرِيٍّ أَلْمَعِ
إِنِ العُمُومُ لِلعُمُومِ عَارَضَا
وَأَمْكَنَ الجَمْعُ وَلا تَنَاقُضَا
فَوَاجِبٌ لَنَا وَإِنْ لَّمْ يُمكِنِ
فَالنَّسْخُ وَلْتَعْرِفْ بِحَدِّ الزَّمَنِ
إِنْ جُهِلَ التَّارِيخُ رَجِّحِ العَمَلْ
بِرَاجِحٍ إِنْ كَانَ مِمَّا قَدْ حَصَلْ
وَإِنْ عُدِمْ مُرَجِّحٌ فَلْتَوْقِفَا
وَلَم نَجِدْ لَهُ مِثَالاً قَدْ صَفَى

وَالـثَّانِي إِنْ تَعَـارَضَ الخُصُوصُ مَعْ
مَثِلِـــيهِ فَـــالْجَمْعُ مِمَّـــا يُتَّـــبعْ
وَأَجْـرِ فِـيهِ عِـنْدَ كُـلِّ عَـارِفِ
مَـا جَاءَنَـا فِـي ذَا العُمُـومِ الآنِـفِ
وَثَالِـثٌ بَـيْنَ العُمُـومِ والخُصُـوصْ
فَخَصِّصَـنَّ لِلعُمُـومِ بِالخُصُـوصْ
وَرَابِـعُ الـتَّعَارُضِ الـذِي يُـنَصْ
أَعَـمُّ مِـنْ وَجْـهٍ وَمِـنْ وَجْـهٍ أَخَـصْ
إِذَا الدَلِـيلُ فِـي العُمُـومِ اتَّضَـحَا
تَخْصِيصُـهُ فَـاعْمَلْ وإلا رَجِّحَـا
ثُمَّـــةَ إِنْ لَّـــمْ يَقُـــمِ الدّلـــيلُ
وَلا مُـــرَجِّحَ حَكَـــى الدَّلِـــيلُ
يُعْمَـلُ بِالنَّصَّـيْنِ فِـيمَا عَرَضَـا
إِنْ لَّـمْ يَكُـنْ أَحَدُهُـمْ مُعَارِضَـا
أَمَّـــا إِذا تَعَـــارَضَ النَّصَّـــانِ
فَـــالوَقْفُ عِـــنْدَ عُلَمَـــاءِ الشَّـــانِ

الترتيب بين الأدلة

وَكُلَّمَـــا ذَكَـــرْتُ مِـــنْ أَدِلَّـــه
كَـــالوَحِي أَوْ إِجْمَـــاعِ أَهْـــلِ المِلَّـــه
أَوْ القِـيَاسِ إِنْ عَلَـى حُكْـمٍ أَتَـتْ
أَوْ يَـــنْفَرِدْ أَحَدُهَـــا فَقَـــدْ ثَبَـــتْ
إِعْمَالُـــهُ إِذَا الـــتَّعَارُضُ انْفَقَـــدْ
أَمَّـــا إِذَا تَعَـــارُضٌ عَـــنْهُمْ وَرَدْ
وَأَمْكَـــنَ الجَمْـــعُ فَجَمْـــعٌ يُتَّـــبَعْ
وَبَعْـــدَهُ النَّسْـــخُ وتَرْجِـــيحٌ وَقَـــعْ
وَهَـــاكَ فِـــي التَّرْجِـــيحِ للأَلْفَـــاظِ
أَدِلَّـــةَ الشَّـــرْعِ عِـــنِ الْحُفَّـــاظِ
نَـصٌّ عَـلى الظَّاهِـرِ وَالظَّاهِـرُ قُـلْ
عَـــلى الْمُـــؤَّلِ وَمَـــنْطُوقٌ عُقِـــلْ
عَـلى الـــذِي فُهِـــمَ غَـــيْرُ خَـــافِ
وَمُثْبِـــتٌ ثُـــمَّ يَلِـــيهِ الـــنَّافِي

وَنَـاقِلٌ عَـنْ أَصْـلِهِ الْمُـبْقى لأِنْ
الـنَّقْلَ مَـعْ زيـادَةٍ قَـدْ اقْـتَرَن
وَكُلُّمَـا عَـمَّ بِمَحْفُـوظٍ وُسِـمْ
فَقَـدٌ مِـنَّهُ عَلَـى الـذِي عُـدِمْ
وَكَـثْرَةُ الصِّـفَاتِ لِلْقَـبُولِ
وَصَـاحِبُ القِصَّـةِ فِـي المَـنْقُولِ
إِجْمَاعُـنَا القَطْعِـي عَـلى الظَّـنِيِّ
وَقَيْسُـنَا الجَلِـي عَلَـى الخَفِـيِّ

المفتي والمستفتي

المُفْتِي فِي الـتَّعْرِيفِ مَـنْ قَدْ أَخْبَرَا
بِـالحُكْمِ فِـي الشَّـرْعِ لَـهُ المُسْـتَخْبِرَا
وَذَا الأَخِـيرُ يُدْعَـى بِالْمُسْـتَفْتِي
وَعَـدَّدُوا شُـرُوطَهُمْ لِلمُفْـتِي
بِـأَنْ يَكُـونَ عَارِفَـاً عَمَّـا سُـئِلْ
رُجْحَانـاً أَوْ ظَـنّاً يَقِيـنَاً فامْتَـثِلْ

إِنْ لَمْ تَكُنْ إِحْدَى الثَّلاثِ يَجِبُ
فِي حَقِّهِ الإِمْسَاكُ عَمَّا يُطْلَبُ

وَاشْتَرطُوا تَصَوُّراً للأَسْئِلَه
مِنْ سَائِلٍ عَلَيْه أَنْ يَسْتَفْصِلَهْ

فَالْحُكْمُ فَرْعٌ عَنْ تصوُّرٍ ثَبَتْ
قَاعِدَةٌ مِنْ مَنْطِقٍ وَاطَّرَدَتْ

إِنْ سَائِلٌ عَن امْرِئٍ هَلَكَ عَنْ
بِنْتٍ وأَخٍّ مَعَ عَمٍّ اقْتَرَنْ

فيسْئَلُ السَّائِلَ عَنْ أَخٍ فَهَلْ
هُوَّ شَقِيقٌ أَوْ لأُمٍ قَدْ حَصَلْ

أو يَفْصِلَ الجَوَابَ دَا لِلسَّئَلَهْ
إِنْ كَانَ لِلأُمِّ أَخٌ لا شَيْءَ لَهْ

وَبَعْدَ فَرْضِ البِنْتِ فَالبَاقِي يُرَى
لِلْعَمِّ بِالتَّعْصِيبِ عِنْدَ مَنْ دَرَى

وَإِنْ أَتَى بِأَبِهِ مُرْتَبِطَا
فَحَظُّهُ مَا كَانَ لِلْعَمِّ عَطَا

وَاشْـتَرَطُوا أَيْضَـا هُـدُوءَ الـبَالِ
وَكَوْنُـهُ خَـلا عَـنِ انْشِـغَالِ
كُـرِهَ أَنْ يفْـتِيَ فِـي حَـالِ الغَّضَـبْ
أَوْ مَلَـلٍ أَوْ شِـبْهِهِ لِمَـنْ طَلَـبْ
وَالشَّـرْطُ فِي الجَوَابِ أَنْ يَحْدُثَ مَا
سُـئِلَ عَـنْهُ عِـنْدَ جُـلِّ العُلَمَـا
أَوْ لِمَـزِيدِ العِلْـمِ بالسـؤَالِ
فَإِنَّـهُ يَفْتِـيهِ فِـي الأَحْـوَالِ
ثَانِـياً أَنْ يَعْلَـمَ حَـالَ السَّـائِلِ
وَقَصْـدَهُ هَـلْ حَقـاً أو لِلْـبَاطِلِ
وَثَالِـثاً أَلا يُرَتِّـبْ ضَـرَرُ
عَـلى جَوَابِـهِ أَشَـدَّ نَظَـرُوا
أَمَّـا إِذَا تَرَتَّـبَ الإِضْـرَارُ
فَـالدَّرْءُ لِلْمَفَاسِـدِ الْمُخْـتَارُ

ما يلزم المستفتي

وَسَـــائِلٌ يَلْـــزَمُهُ الحَـــقُّ العَمَـــلْ
لا يَتْـبَعِ السَّـهْلَ وَلا يَـرْقَى الجَـبَلْ
إِذْ جَاءَنَـا خَـيْرُ الأُمُـورِ فِـي الوَسَطْ
لا يَفْحَـمِ الشَّـيْخَ وَلا يَـرْجُو الغَلَـطْ
ثُـــمَّ عَلَـــيْهِ بَعْـــدَ ذَا أَنْ يَتْـــبَعَا
مَـنْ ضَـافَ لِلْعِلْـمِ الغَزِيـرِ وَرَعَـا
(أُمُّ الحُلَـــيْسِ لَعَجُـــوزٌ شَـــهْرَبَهْ
تَرْضَـى مِـنَ اللَّحْـمِ بِعَظْـمِ الرَّقَـبَهْ)

الاجتهاد

الاجْتِهَادُ لُغَةً بَذْلُ الكُلَفْ
تَعْرِيفُهُ وَفِي اصْطِلاحِ مَنْ خَلَفْ
بَذْلُ الفَقِيهِ الوُسْعَ فِي اجْتِهَادِ
إِدْرَاكِ حُكْمِ الشَرْعِ لِلْعِبَادِ

شروط الاجتهاد

شُرُوطُ الاجْتِهَادِ عِنْدَ الخَلَفِ
قَلَمُنَا لِلْعَجْزِ عَنْهَا لا يَفِي
مِنْهَا الضَّرُورِيُ فِي ذَا المَقَامِ
مَعْرِفَةُ الآيَاتِ للأَحْكَامِ
مَعْرِفَةُ الحَدِيثِ وَالإِسْنَادِ
وَالضَّعْفِ والصِّحَّةِ فِي المُرَادِ
مَعْرِفَةُ النَّاسِخِ وَالإِجْمَاعِ
مَخَافَةَ الخِلافِ للإِجْمَاعِ

وَكَوْنُــهُ مِــنَ الأَدِلَّــةِ عَــرَفْ
مَـا الحُكْـمُ بِالسَّـبَبِ رُبَّمَـا اخْـتَلَفْ

كَالقَـيْدِ والتَّخْصِيصِ عِنْدَ مَنْ سَمَى
وَاحْـتَلَّ مِـنْ غُمْـدَانَ مِحْرَابَ الدُّمَى

ثُــمَّ مِــنَ اللُّغَــةِ وَالأُصُــولِ مَــا
تَعَلَّــقَ الحُكْــمُ بِــهِ لِمَــنْ نَمَــى

ثُــمَّ الــدَّلالاتُ الــتِي تُسْــتَعْمَلُ
مِـنْهَا العُمُومُ وَالْخُصُوصُ، الْمُجْمَلُ

وَمُطْلَــــقٌ مُقَــــيَّدٌ مُبَــــيَّنُ
وكُــلُّ ذَا فِــي الــنَّظْمِ جَامُبــيَّنُ

وَقُــدْرَةٌ لَــهُ مَــعَ النَّشَــاطِ
كَــي يَــتَمَكَنَ مِــن اســتِنْبَاطِ

وَالاجْــتِهَادُ بَعْــدَ ذَا لِلسَّــائِلِ
جُــزِّءَ لِلْــبَابِ وَلِلْمَسَــائِلِ

ما يلزم المجتهد

وَيَلْـــزَمُ الْمُجْـــتَهِدُ الـــبَذْلَ مَعَـــا
إِفْـــرَاغِهِ القَلْـــبَ إِلى أَنْ يَقَعَـــا
عَلَـى الصَّـوَابِ ثُـمَّ بَعْـدُ يَحْكُـمُ
وَالأَجْـرُ فِـي الحُكْـمِ لَـهُ مُـلازِمُ
قَـدْ جَـاءَ ذَا فِـيمَا رَوَى الشَّـيْخَانِ
عَـنِ النَّـبِيِّ الهَاشِـمِي العَدْنَـانِي
ثُـمَّ إِذَا لَـمْ يَظْهَـرِ الحُكْـمُ وَجَـبْ
تَوَقُّـفٌ وَتَقْلِـيدٌ لَـهُ انْتَسَـبْ
حِينَـئِذٍ مِـنْ أَجْـلِ ذِي الضَّـرُورَهْ
وَهَـــذِهِ قَضِـــيَّةٌ مَشْـــهُورَهْ

التقليد

قَدْ عَرَّفُوا التَّقْلِيدَ لِلْحُذَّاقِ
بِوَضْعِ مَا أَحَاطَ بِالأَعْنَاقِ
وَجَا فِي الاصْطِلاحِ عِنْدَ الحُجَّهْ
قَفْوٌ لِقَوْلٍ لَيْسَ فِيهِ حُجَّهْ
فَكُلُّ مَنْ لا يَسْتَطِيعُ المَعْرِفَهْ
تَقْلِيدُهُ لِعَالِمٍ ذِي مَعْرِفَهْ
قَدَ أَوْجَبُوا بِآيَةِ النَّحْلِ لِمَا
حَثَّتْ عَلَيْهِ مِنْ سُؤَالِ العُلَمَا
لَكِنْ عَلَى مَنْ عَمَّ أَنْ يَنظُرَ مَنْ
يَكُونُ لِلْعِلْمِ مَعَ الفَضْلِ قَرَنْ
وَجَاءَنَا تَقْلِيدُ مَنْ قَدْ اجْتَهَدْ
لِغَيْرِهِ فِي حَادِثٍ لا المُعْتَقَدْ
وَقِيلَ بَلْ وَتَدْخُلُ العَقِيدَهْ
أَيْ لِعُمُومِ الآيَةِ المُفِيدَه

وَسَـوْقِهَا فِـي مَسْـلَكِ الدَّلالَـهْ
فِـي كُـلِّ مَـا عَـمَّ مِـنَ الرِّسَـالَهْ

أنـواع الـتـقـلـيـد

وَقَسِّـمِ التَّقْلِـيدَ فِـي الأَصْـلِ إِلَـى
مَـا عَـمَّ أَوْ مَـا خَـصَّ عِـنْدَ مَنْ خَلا
فَـأَوَّلٌ تَقْلِـيدُنَا لِمَذْهَـبِ
اعْـنِي الْـتِزَامَهُ فِـي كُـلِّ مَذْهَـبِ
وَأَخْذَنَـا رُخَصَـه العَـزَائِمَا
وَكُـلَّ مَـا مِـنَ الفُـرُوعِ يُنْـتَمَى
مَـعَ اخْـتِلافِ ثابِـتٍ عَـنْهَمْ يُـرَى
وَأَوْجَـبَ الـبَعْضُ لِمَـنْ تَأَخَّـرَا
وَقَـالَ بِالـتَّحْرِيمِ بَعْـضُ الحُـنَفَا
مَخَافَـةَ اتِّـبَاعِ غَـيْرِ المُصْـطَفَى
وَنَجْـلُ تَيْمِـيَةَ عَـنْهُ رُوِيَـا
بِـأَنَّ ذَا لا يَنْـبَغِي لِلاثْقِـيَا

وَأَنَّــهُ خِــلافُ الإجْمَــاعِ وَفِــي
جَــوَازِهِ مَــا فِــيهِ أيضَــاً فَاعْــرِفِ
وَعَــنْهُ فِــي آخَــرَ مَــنْ قَــدْ اقْــتَفَى
لِمَذْهَــبٍ مُعَــيَّنٍ لَــهُ اصْــطَفَى
فَــلا يُخَــالِفْ مَالَــهُ قَــد اتَّــبَعْ
إلا بِفَــتَوى أوْ دَلِــيلٍ يُتَّــبَعْ
وَمَــا عَــدَا ذَيْــنِ لِمَــنْ نَحَــاهُ
فَإِنَّــهُ مُتَّــبِعٌ هَــوَاهُ
إلا إِذَا رُجِّــحَ بِالْــبُرْهَانِ
مِــنْ كَدَلِــيلٍ أوْ تُقَــي الإِنْسَــانِ
فَإِنَّــهُ يَتْــبَعُ ذَاكَ الأَحْمَــدُ
نَــصَّ عَــلى هَــذَا الإِمَــامُ أَحْمَــدُ
والــثَّانِي أَنْ يَتْــبَعَ حَــالَ الْعَجْــزِ
أوِ الصُّــعُوبَةِ فَــذَاكَ مُجْــزِ

فتوى المقلد

فَتْوَى الْمُقَلِّدِ عَلى الذِي اشْتَهَرْ
تُمْنَعُ لِلْجَهْلِ حَكَى أَبُو عُمَرْ
لأَنَّهُ بِالْعِلْمِ لَيْسَ يُوصَفُ
فَالْعِلْمُ مَا الدَّلِيلُ عَنْهُ يُعْرَفُ
أَقَرَّ ذَا ابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَه
وَلَمْ تَزلْ أَقْوَالُهُ مَرْضِيَهْ
وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الحَنَابِلَهْ
مَنِ انْتَمَى لِلشَّافِعِيِّ قَالَ لَهْ
وَقِيلَ لِلْقُصُورِ فَهوَ جَائِزُ
فِي نَفْسِهِ لِلْغَيْرِ لا يُجَاوِزُ
وَارْجَحُ الأَقْوَالِ فِي الْمُعْتَمَدِ
جَوَازُهُ لِعَدمِ الْمُجْتَهِدِ
تَمَّ نِظَامُ الأَصْلِ فِي الخِتَامِ
مُصَلِّياً عَلى النَّبِي الإِمَامِ

جَـاءَ مِـنَ الأُصُـولِ بِالأُصُـولِ
لِـذَاكَ يُدْعَـى دُرَرَ الْوُصُـولِ

** * **

انتهت على يد الناظم: الشيخ أحمد بن مود الجكني
مساء الجمعة بتاريخ ٢ رجب الفرد ١٤١٩هـ
وكانت بداية نظمها يوم الأحد ٢٠ جمادى الآخرة
١٤١٩هـ بمدينة العين، حرسها المعين.

الفهرس

المقدمة ٥
ترجمة مؤلف الأصل ٧
كلمة عن الأصول في علم الأصول ٩
نظم الأصول من علم الأصول ١١
أُصُولُ الفِقْهِ ١٣
فَائِدَتُهُ ١٤
الأَحْكَام ١٥
أَقْسَامُ خِطَابِ التَكْلِيف ١٦
الأَحْكَامُ الوَضْعِيَّة ١٨
العِلْم ٢٠
الكَلام ٢١
أَقْسَامُ الكَلامِ ٢٣
الحقيقة والمجاز ٢٤
بَابُ الأَمْرِ ٢٥
ما لا يتم الواجب إلاّ به ٢٧
النهي ٢٧
من يدخل في الخطاب بالأمر والنهي ٢٨
موانع التكليف ٢٩

العـــام ٣٠
الـعـمل بالعـــمـوم ٣١
الـخـــــاص ٣٢
المخصص المنفصل ٣٤
المطلق والمقيد ٣٤
الـمـجمل والمبين ٣٥
الـعـمـل بالـمـجـمـل ٣٦
الـظـــاهر والمؤوّل ٣٦
الـعـمل بالظـاهـر ٣٧
الـنـــسـخ ٣٨
ما يمتنع نسخه ٣٩
أقســـام النـسـخ ٤٠
حـكـمـة النـسـخ ٤١
الأخـبـــــار ٤٢
أقـســـام الـخـبـــر ٤٤
الإجـمـــــاع ٤٧
أنـواع الإجـمـــاع ٤٨
شـــــروط الإجـمـــاع ٤٩
القيـــاس ٥١
شـــــروط الـقـيـــاس ٥٢
أقـســام الـقـيـــاس ٥٣

التعارض ٥٥
الترتيب بين الأدلة ٥٧
المفتي والمستفتي ٥٨
ما يلزم المستفتي ٦١
الاجتهاد ٦٢
شروط الاجتهاد ٦٢
ما يلزم المجتهد ٦٤
التقليد ٦٥
أنواع التقليد ٦٦
فتوى المقلد ٦٨
الفهرس ٧١

** * **